

حكم من صلى إلى غير القبلة بالخطأ ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول ما حكم صلاتي اذا صليت القبلة خطأ الحمد لله رب العالمين المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان في باب المأمورات لا تسقط بالجهل والنسيان وفي باب التروخ تسقط بهما - [00:00:00](#)

ومن جملة شروط الصلاة التي امرنا الشارع بايجادها استقبال القبلة فاستقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة في قول عامة اهل العلم رحمهم الله تعالى قال الله تبارك وتعالى وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرة. وقال فولي وجهك شطر المسجد الحرام - [00:00:26](#)

والاحاديث والنصوص الدالة على اشتراط استقبال القبلة لصحة الصلاة كثيرة ولله الحمد والمنة وبناء على ذلك فاذا صلى الانسان الى غير جهة القبلة فان صلاته تعتبر باطلة سواء اكان متعمدا او ناسيا استقبال القبلة - [00:00:49](#)

لانه اي استقبال القبلة من باب الشروط التي امر المكلف بايجادها والشروط التي امر المكلف بايجادها لا تسقط عنه بالجهل والنسيان. فلا تبرأ ذمة المكلف في هذه الحالة الا الاتيان بالعبادة مقرونة بهذا الشرط المأمور به - [00:01:18](#)

فعليك ايها السائل وفقك الله ان تعيد صلاتك التي صليتها الى غير القبلة الا في حالة واحدة فقط وهي في حالة ما اذا كنت جاهلا بعين القبلة بمعنى ان الجهات قد اشكلت عليك - [00:01:41](#)

اما ان تكون في برية او في بحرية او في بلاد كفار لا تستطيع ان تستدل فيها على جهة القبلة فاذا كنت تريد استقبال القبلة ولكن لا تجد طريقا لمعرفة الجهة الصحيحة فان الواجب عليك في - [00:02:01](#)

هذه الحالة ان تجتهد بالرؤية في القرائن الدالة على القبلة كالشمس والقمر والجدي وغيرها من العلامات المعروفة عند العامة فاذا اجتهدت وتبين لك ان القبلة الصحيحة في هذا الجانب فانك تصلي الى الجهة التي اداك اليها اجتهادك - [00:02:24](#)

فان تبين لك باخرة انها ليست هي القبلة فان صلاتك تعتبر صحيحة فقد روى الامام الترمذي من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة فاشكلت علينا القبلة فصلينا فلما صلينا اذا فلما طلع - [00:02:53](#)

الشمس اذا نحن صلينا الى غير القبلة. فنزلت فايئنا تولوا فثم وجه الله وفي الحديث مقال فمن صلى الى القبلة في حال لا يجوز فمن صلى عفوفا فمن صلى الى غير القبلة. في حال لا يجوز له الاجتهاد - [00:03:17](#)

فيها فان صلاته تعتبر باطلة. واما من صلى الى غير القبلة اجتهادا. في حالة يجوز له الجهاد فيها فان صلاته تعتبر صحيحة. وبالمناسبة من باب الفائدة اقول ان القبلة باعتبار المستقبل - [00:03:38](#)

تنقسم الى ثلاثة اقسام قبلة القريب المعايين للكعبة. فهذا قبلته اصابة جدار الكعبة. فلا يجوز له ان يحيد عن جدارها لا يمينا ولا شمالا بل عليه ان يجعل نصب وجهه تلقاء تلقاء جدار الكعبة مباشرة - [00:04:02](#)

وهذا في من يرى جدار الكعبة. كمن في المسجد الحرام والنوع الثاني قبلة البعيد الافاق عن الكعبة فقبلته اصابة جهة الكعبة. لما في جامع الترمذي وقواه البخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه. قال قال النبي - [00:04:25](#)

صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة فاذا كانت قبلتك فاذا كانت قبلتك باعتبار بلادك هي جهة الغرب. فانك اذا اتجهت الى جهة الغرب فقد اصبت العين التي امرت بي فقد اصبت القبلة التي امرت باستقبالها. واما القسم الثالث فهي قبلة من اشكلت - [00:04:47](#)

الجهات فهذا قبلته هي الجهة التي يؤديه يؤديها اليه اجتهاده. فعليه ان يجتهد وينظر ويتحرى في القرائن التي تدله على جهة القبلة
فيصلي والله اعلم - 00:05:12